

شرح كتاب الأربعين النووية للشيخ ابن عثيمين 9

محمد بن صالح العثيمين

في اسئلة نعم يا سليم اذا كان الانسان يا شيخ وهي فيها عبرة من ابناء العبرين. نعم ها ايش اذا كان فيه مصلحة يخبر بها اذا كان فيه مصلحة فليخبر بها - [00:00:17](#)

لاجل مصلحته. ها لا اذا كان المخصوص ينظر اذا تأمل حال هذا الذي رؤيت فيه الرؤيا بان كان منحرفا او مفرطا في واجب فليخبره لاجل المصلحة يقول بعض اهل العلم - [00:00:44](#)

ترك العمل لاجل الناس رياء والعمل لاجل الناس الشرك. نعم. هل تصح هذه العبارة؟ يعني لها وجه من الصحة. ترك العمل لاجل الناس رياء والعمل لاجلهم شرك هذا لها وجهة نظر - [00:01:09](#)

لأنك اذا تركت العمل من اجلهم هذا رياء. رأيتهم في انك في انك لست ممن يراء الناس صاحبنا يقول وقف جاء المجلس والى غد والليلة القادمة ان شاء الله بخاتم النبیین وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد - [00:01:26](#)

فاننا نرحب باخواننا الزائرين في هذه الاجازة الذين يبتغون العلم ونبشرهم بان من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة واذا علم الله تعالى صدق النية من العبد زاده من العلم - [00:01:49](#)

والتقوى. قال الله عز وجل والذين اهتموا زادهم هدى واتاهم تقواهم ولنصل في شرح حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه انتهيانا الى قوله وان محمدا رسول الله وبيننا ما يستلزم - [00:02:13](#)

او ما يلزم على شهادة ان محمدا رسول الله استحضرون هذا؟ طيب ما يحتاج مناقشة الثاني اقام الصلاة ومعنى اقام الصلاة لفظ الحديث وتقيم الصلاة تقيمها اي تأتي بها قويا - [00:02:32](#)

ولا تكون قويمة الا بدل شروطها واركانها وواجباتها وهذا لا بد منه ومكملاتها وهذا يكون اكمل ولا حاجة الى شرح هذه لانها معروفة في كتب الفقه ولو ذهبنا لصحوها ما مشينا ولا ربع - [00:02:57](#)

المقرر لكن كل يعرف ان من لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصلاته باطلة. كل يعرف ان من صلى محدثا فصلاته باطلة ولو ناسيا ولكن اذا كان عليه نجاسة اذا كان عليه نجاسة وصلى وهو جاهل بها لم يعلم بها الا بعد السلام - [00:03:21](#)

فهل صلاته صحيحة يرى بعض العلماء ان صلاته باطلة والصحيح ان صلاته صحيحة لان جبريل اعلم النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في اثناء الصلاة ان في نعليه قدرا وكان يصلي في نعليه فخلعهما ومضى في - [00:03:47](#)

ولو كان حمل النجاسة جاهلا مبطل للصلاة لاستأنف الصلاة من جديد طيب كل يعلم انه لا بد من التشهد لقول ابن مسعود كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد لكن علمنا بالسنة ان التشهد الاول ليس ركنا - [00:04:07](#)

دليله ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لما نسيه جبره بسجود السهو ولو كان ركنا ما تمت الصلاة الا به اليس كذلك؟ وعلى هذا فقس وقوله الصلاة يشمل كل صلاة - [00:04:35](#)

الفريضة والنافلة وهل تدخل صلاة الجنائز او لا يحتمل هذا وهذا ان رأينا الى الى عموم اللفظ قلنا انها داخلة لانها صلاة كما قال عز وجل ولا تصلي على احد منهم مات ابدا - [00:04:57](#)

وان نظرنا الى ان صلاة الجنائز صلاة طارئة حادثة يقصد بها الشفاعة للميت قلنا لا تدخل في هذا الحديث لكن تدخل في عموم الامر باحسان العمل وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة تؤتي بمعنى تعطي - [00:05:20](#)

والزكاة هي المال الواجب في الاموال الزكوية فيعطيه الانسان مستحقه تعبدا لله عز وجل ورجاء لثوابه. مثال ذلك الدراهم والدنانير

فيها زكاة كم فيها ربع العشر تأخذ ربع العشر وهو واحد من اربعين وتعطيه المستحق - [00:05:44](#)

وقد بين الله عز وجل اهل الزكاة في سورة البراءة سورة التوبة انهم ثمانية اصناف فقال عز وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي - [00:06:13](#)

في سبيل الله وابن السبيل ثمانية فريضة من الله اي فرضها الله علينا ان نعطيها هؤلاء ولا نعطي غيرهم ولا نعطي غيرهم والله عليم حكيم وتفاصيل ذلك مذكور في كتب الفقه ولا حاجة الى تفصيله لانه آآ يأخذ منا وقتا كثيرا - [00:06:33](#)

وتصوم رمضان بان تمسك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس المفطرات ايضا معروفة لا حاجة الى ذكرها ولكن ننبه على شيء مهم فيها المفطرات لا تفطر الصائم - [00:06:58](#)

الا بثلاثة شروط العلم وان يكون ذاكرا وان يكون مريدا الشروط ثلاثة ان يكون عالما ذاكرا مريدا ان يكون عالما ذاكرا مريدا ضد العالم الجاهل فلو اكل الصائم يظن ان الليل باق ثم تبين انه قد طلع الصبح قبل ان نعم وهو - [00:07:24](#)

يأكل فما حكم الصوم صحيح ولو اكل يظن غروب الشمس ثم تبين انها لم تغرب فالصوم والصوم صحيح يا فيصل غروب الشمس ايه الاصل بقاء النهر لكن غلب على ظن ان ان الشمس غربت - [00:08:06](#)

الصوم صحيح ونرظي فيصلا بالدليل وهو ما رواه البخاري عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت افطرنا في يوم غيم على عهد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:08:31](#)

ثم طلعت الشمس ثم طلعت الشمس ولم يأمرهم بالقضاء ما قال اقضوا يوما مكانك لو كان القضاء واجبا لكان يبينه النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ولنقل الينا لانه اذا كان واجبا كان كان القضاء من شريعة الله - [00:08:47](#)

ولابد ان تنقل افهمتم؟ وهو داخل في عموم قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واخطأنا وقوله وليس عليكم جماع فيما اخطأتم به ولكن ما تعمد ولو اكل غير مريد للاكل او شرب غير مريد للشرب - [00:09:14](#)

بان كان مكرها فلا فصيامه صحيح ومن ذلك ان يكره الرجل زوجته فيجامعها وهي صائمة فليس عليه شيء لا قضاء ولا كفارة هذه مهمة لان كثيرا من الفقهاء يقولون ان الانسان - [00:09:37](#)

اذا اكل جاهلا بالوقت سواء من اول النهار او اخره وجب عليه القضاء اذا تبين انه قد اكل انها ولكن يقال ان الذي شرع الصوم للعباد هو الذي رفع عنهم الحرج - [00:10:01](#)

الذي شرع الصوم العباد هو الذي رفع عنهم الحرج بهذه الاعذار قال وتحج البيت اي تقصده وهل يدخل في ذلك العمرة او لا فيه خلاف بين العلماء منهم من قال ان العمرة داخلية - [00:10:21](#)

لقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم العمرة حج اصغر ولانه وردت روايات في نفس الحديث فيها ذكر العمرة والصحيح ان العمرة دون الحج يعني ليست من اركان الاسلام - [00:10:44](#)

لكنها واجبة يأثم الانسان بتركها اذا تمت شروط الوجوب وقوله ان استطعت اليه سبيلا مأخوذ من قول من قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قد يقول قائل هذا الشرط في جميع العبادات - [00:11:05](#)

لقول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فلماذا خص الحج نقول خص الحج لان الغالب فيه المشقة والتعب وعدم القدرة فلذلك نص عليه والا فجميع العبادات لابد فيها من الاستطاعة - [00:11:31](#)

قال صدقت اي اخبرت بالحق من القائل صدقت جبريل قال عمر فعجبنا له يسأله ويصدقه ووجه العجب ان السائل عادة يكون جاهلا والمصدق يكون عالما فكيف يجتمع هذا وهذا انت لو قلت لي فلان قدم المدينة - [00:11:52](#)

فقلت لك صدقت فمقتضى هذا اني عالم فكيف يسأل جبريل؟ جبريل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ثم يقول صدقت هذا محل عجب لكن سيأتي الحكمة في ذلك - [00:12:25](#)

ستأتي الحكمة في هذا انتهى الكلام على الاسلام وهنا الاسلام ايمان او ليس بايمان هو بمعنى الايمان اؤخر الكلام على ذلك بعد ذكر الايمان لانه ما يمكن ان نقارن بين شيئين قبل معرفتهما جميعا - [00:12:43](#)

قال فاخبرني عن الايمان قال من قال جبريل فاخبرني اي يا محمد عن الايمان ما هو الايمان في اللغة هو الاقرار المستلزم للقبول والاذعان استمع الايمان في اللغة نعم هو الاقرار المستلزم للقبول والاذعان - [00:13:08](#)

وهو مطابق للشرع واما قولهم الايمان في اللغة التصديق ففيه نظر لانه قال امن به ولا يقال تصدق به بل يقال صدقه تصدق فعل متعدي وامن فعل لازم وقد ذكر ذلك شيخ الاسلام رحمه الله باستفاضة في كتابه كتاب الامام - [00:13:40](#)

وقولنا الايمان المستلزم للقبول والاذعان احترازا مما لو اقر لكن لم يقبل كابي طالب ابو طالب عم النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وقد اقر به وانه صادق لكن لم - [00:14:14](#)

لم يقبل ما جاء به. نسأل الله العافية ولم يذعن ولم يثاب فلم ينفعه الاقرار لابد من القبول والاذعان ولذلك يوجد بعض السفهاء من الناس يقول ان اهل الكتاب مؤمنون بالله - [00:14:40](#)

كيف مؤمنة بالله وهم لن يقبلوا شرع الله ولم يذعنوا لهم. اين الايمان - [00:15:03](#)